

الملحق رقم (3) - تخصيص المنح الكاملة

تخصص منح كاملة لطلبة درجة البكالوريوس بمستوى السنة الأولى في الجامعات الرسمية على النحو التالي:-

أ. منح إقليمي الوسط والشمال:-

1- يخصص عدد من المنح الكاملة للطلبة الأردنيين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية للدورة العامة أو التكميلية، حسب مقتضى الحال، وبما ينسجم مع السياسة العامة لقبول الطلبة (للعام الدراسي ذاته الذي يتقدم فيه الطالب للاستفادة) من مدارس إقليمي الوسط والشمال الدارسين في الجامعات المبينة أدناه وحسب العدد المبين إزاء اسم كل جامعة:-

- جامعة الطفيلة التقنية (1000 منحة كاملة).

- جامعة الحسين بن طلال (1200 منحة كاملة).

- الجامعة الأردنية / فرع العقبة (150 منحة كاملة).

- جامعة البلقاء التطبيقية/ كلية العقبة وكلية الشوبك الجامعية (150 منحة كاملة).

2. للجنة تعبئة المنح الشاغرة المتاحة في أي من الجامعات أو الكليات الجامعية المتوسطة الواردة في البند (1) من هذه الفقرة.

3. في حال كان عدد الطلبة المتقدمين من الجامعات المشمولة بمنح الشمال والوسط يتجاوز عدد المنح المخصص لكل منها يتم المفاضلة بين المرشحين حسب معايير المفاضلة الواردة في الملحق رقم (2) من هذا النظام.

ب. منح الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية:-

تخصص (50) منحة كاملة وتخصص (150) منحة جزئية للصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية لمن يرشحهم الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية وفقا لشروط الترشيح المعتمدة لديه وبما لا يتعارض مع أحكام المادة (8) من هذا النظام، وتعتبر استفادة الطالب من المنح الكاملة لمستويات السنة الثانية فأكثر متممة لما درسه الطالب سابقا على نفقته الخاصة.

ج. منح أوائل المملكة والألوية:-

1. تخصص (120) منحة كاملة سنويا لأوائل المملكة في جميع فروع/حقول الثانوية العامة للطلبة الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية للدورة العامة (/منتظم وبما ينسجم مع السياسة العامة لقبول الطلبة (للعام الدراسي ذاته الذي يتقدم فيه الطالب للاستفادة) وحسب المعادلة التالية:-

$$120 \times \frac{\text{عدد المتقدمين من كل فرع/حقل}}{\text{إجمالي عدد المتقدمين}} = \text{حصة كل فرع/حقل}$$

على أن لا تقل حصة كل فرع/حقل عن منحة كاملة واحدة.

2. تخصص (8) منح كاملة سنوياً لكل لواء للطلبة المتقدمين الحاصلين على شهادة الدراسة الثانوية العامة الأردنية للدورة العامة/ منتظم وبما ينسجم مع السياسة العامة لقبول الطلبة (للعام الدراسي ذاته الذي يتقدم فيه الطالب للاستفادة) وتحدد بقرار من اللجنة وبما يتوافق مع فروع شهادة الدراسة الثانوية العامة لذات العام الدراسي.

3. يحق للطلاب الاستفادة من المنح الكاملة لأوائل المملكة أو أوائل الألووية بغض النظر عن استفادة أشقائه من المنح الكاملة الأخرى.

4. تحدد اللجنة سنوياً فروع الثانوية العامة/ مسارات/ حقول المعتمدة لدى وزارة التربية والتعليم الواردة في البند (2) من هذه الفقرة.